عن كتمان الشهادة في القران وان وردت عاما لكن ثبت تخصيصه بالشهادة على الحدود لما فيه من الستر لما روى ابو داود وغيره ان ماعزا لما اتى النبي عليه السلام فاقر عنده بالزنا اربع مرات فامر برجمه وقال لهزال لو سترته بثوبك لكان خيرا لك وان هزالا كان اشار على ماعزا ان يأتي النبي عليه السلام ويقر عنده وقال عليه السلام من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة رواه الشيخان والستر يحصل بالكتمان فكان كتمان الشهادة بالحدود مخصوصا من عموم الاية والحديث المذكور يلتحق الشهرة فجاز به تخصيص الاية كذا في ابن الهمام قال في التيسير كتمان الشهادة على ثلاثة اوجه احدها ان يكون له شهادة على المطلوب والمطلوب يظن انه لا شهادة فيقصد المنة والشاهد لا يخبره ان له عليه بذلك ليحمله ذلك على اداء الحق والثاني ان لا يعلم الطالب انه على حقه شاهد او هو كالعاجز في حاله فلا يخبره ان له شهادة على حقه فيقوى به والثالث ان يكون شهادة ظاهرة ولكن اذا طلب المدعي منه امتنع وكتم الشهادة انتهى وكتمان الشهادة فيما تعين حرام قال الله تعالى ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه اثم قلبه اي فاجر قلبه وفي الاية تاكيد بعد تاكيد في الحرمة لان في قوله تعالى ولا تكتموا الشهادة فهم منه التحريم بشم اكد سبحانه وتعالى التحريم المفاد بالنهي بقوله ومن يكتمها فهو اثم قلبه وهو تاكيد في تاكيد لان قوله تعالى فهو اثم قلبه تاكيد واضافة الاثم الى القلب هو اشرف اعضاء البدن ورئيسها تاكيد في تاكيد ولانه هو محل الكتمان فهو محل المعصية بتمامها بخلاف سائر المعاصي التي تتعلق بالاعضاء الظاهرة وان كانت مسبوقة بمعصية القلب وهو الهم المتصل بالفعل فليس هو محلا لتمامها وقال ابو منصور الماتريدي رحمه الله اصل الاثم ينشأ من القلب قال عليه السلام ان في الجسد مضغة اذا اصلحت صلح سائر الجسد واذا افسدت فسد سائر الجسد الا وهي القلب ثم شبع في اليدين فلذلك اضافه الى القلب قال الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم قبلما اوعد الله تعالى على شئ كما يعاده على كتمان الشهادة

قال فانه اثم قلبه واراد به مسخ القلب يعوذ بالله من ذلك كذا في المعالم التنزيل وبالجملة ان كتمان الشهادة فيما تعين من الكبائر واذا كان في حق الشاهد الكاتم للشهادة هذا الوعيد فكيف بمن اخذ الحق وكتمه وانكره وانتفع به العصمة لله تعالى

باب في حرمة عزم القلب بالمعصية وان لم يفعلها بالاعضاء الظاهرة

واعلم اولا ان هذا الامر غامض جدا وقد ورد فيه ايات واخبار متعارضة يلتبس طريق الجمع بينهما الا على سماسرة العلماء ولنذكر اولا ما ورد في الايات مما يدل على المؤاخذة وثانيا ما يدل على احاديث النبوي تدل على العفو عن عمل القلب وهمه بالسيئة اذا لم يعملها بالاعضاء الظاهرة ثم نذكر الكلام في طريق الجمع بينهما واما ما يدل على المؤاخذة من الايات قوله تعالى فان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يعلمه الله وقوله تعالى وذروا ظاهر الاثم وباطنه وقوله تعالى يعلم سرهم ونجويهم وقوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا وقوله تعالى ورضوا بالحيوة الدنيا واطمئنوا بها وقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا وقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وقوله تعالى يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور وقوله تعالى ولا تكتموا الشهادة الاية فهذه الايات كلها تدل على المؤاخذة بعمل القلب من المعاصي واما الاخبار التي تدل على العفو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به او تتكلم متفق عليه وقوله عليه السلام عفي عن امتي ما حدثت به نفوسها وقوله عليه السلام يقول الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فان عملها فاكتبوها عليه سيئة واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها عليه حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا وقال عليه السلام ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات فمن هم

Copyright King Saud University